566 - حدثنا يونس قال أنا بن وهب أن مالكا حدثه عن هشام فذكر Y بإسناده مثله غير أنه لم يقل ولم يغسله وإتباع الماء حكمه حكم الغسل ألا ترى أن رجلا لو أصاب ثوبه عذرة فأتبعها الماء حتى ذهب بها أن ثوبه قد طهر وقد روى هذا الحديث زائدة عن هشام بن عروة فقال فيه فدعا بماء فنضحه عليه وقال مالك وأبو معاوية وعبدة عن هشام بن عروة فدعا بماء فصبه عليه فدل ذلك أن النضح عندهم الصب